

## السؤال

إذا طلب شخص تبني طفلاً من دار الحضانة، فهل يجوز للمسؤولين إعطاؤه ما يريد؟

## ملخص الإجابة

التبني الممنوع في الإسلام هو تبني الطفل باعتبار أنه ولد للمتبني له أحكام الولد، فهذا لا يجوز وقد أبطله الله في القرآن. والتبني المباح فهو الإحسان إلى الطفل وتربيته التربية الدينية الصالحة وتوجيهه التوجيه السليم وتعليمه ما ينفعه في دينه ودنياه.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

## أقسام التبني في الإسلام

[التبني للأطفال](#) على قسمين: ممنوع، وغير ممنوع.

## التبني الممنوع

أما التبني الممنوع فهو تبني الطفل باعتبار أنه ولد للمتبني له أحكام الولد، فهذا لا يجوز، وقد أبطله الله في القرآن في قوله تعالى: [وما جعل أديعاءكم أبناءكم](#) (الأحزاب/4).

## التبني المباح

وقسم مباح وقد يكون مستحباً، وهو الإحسان إلى الطفل، وتربيته التربية الدينية الصالحة، وتوجيهه التوجيه السليم، وتعليمه ما ينفعه في دينه ودنياه.

## ضوابط وشروط رعاية الطفل مجهول النسب

ولكن لا يجوز أن يسلم إلا لمن عرف بالأمانة والديانة وحسن السلوك، وتحققت مصلحة الطفل عنده، وأن يكون من أهل البلاد بحيث لا يذهب به إلى بلد قد يكون وجوده فيها سبباً لفساد دينه في المستقبل.

فعلية إذا تمت في حق كل واحد منهما هذه الشروط المذكورة **فلا بأس بدفع اللقيط المجهول النسب إليه**. والله يحفظكم.

يمكنك الاطلاع على مزيد من التفاصيل في الإجابات التالية: (13718، 219664، 126003، 243708، 102037،

136207).

والله أعلم.